mroftalp htehaB ni knil muideM

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 07- كتاب الصلاة | باب الذكر عقب الصلاة 1

عبدالرحمن العجلان

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الذكر عقب الصلاة الحديث الرابع والعشرون بعد المئة عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:00:00

ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته وفي لفظ - 00:00:33

ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير متفق عليه الحديث الخامس والعشرون بعد المئة عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة بن شعبة - 00:00:56

في كتاب الى معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - 00:01:26

اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم وفدت بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك. وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال - 00:01:50

وكان ينهى عن عقوق الامهات ووعد البنات ومنعوهات هذان الحديثان الصحيح ان يبينان شيئا من الذكر الذي كان يقوله صلى الله عليه وسلم وصفاته وكيفية النطق به رفعا للصوت اظهارا - 00:02:18

لهذه الشعيرة من الشعائر التي تبين انقضاء الصلاة فالدعاء مخ العبادة والاستغفار المسلم دائما وابدا كانوا يحصون للنبي صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد يقول استغفر الله واتوب اليه - 00:03:04

اكثر من مئة مرة في الجلسة الواحدة فالذكر والاستغفار يكون على لسان المسلم دائما وابدا ويتأكدان عند الانتهاء من عبادة ليستشعر المسلم انه مقصر في طلب المغفرة ولا يدلي بعمله - 00:03:47

او يكون معجب بعمله انه ادى صلاته او ادى صيامه كما يجب عليه وكما ينبغي ويدخله الاعجاب فيحبط العمل والعياذ بالله وانما على المؤمن ان يستشعر التقصير وانه لم يستوفي المطلوب منه - 00:04:30

وانه لم يقدر الله جل وعلا حق قدره في هذه العبادة فيسأل الله جل وعلا المغفرة والرحمة عن التقصير فالنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه اذا انصرف من صلاته - 00:05:07

قال استغفر الله استغفر الله ثلاث مرات يستغفر ثلاث مرات ثم يأتي بهذا الذكر وابن عباس رضي الله عنهما يقول نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسماع الذكر - 00:05:33

يؤخذ منه ان سماع الذكر انهم انه عليه الصلاة والسلام ومن معه يرفعون اصواتهم بالذكر وكيف يعرف انقضاء الصلاة بهذا الا يصلي هو مع النبي صلى الله عليه وسلم الجواب يحتمل احد امرين - 00:06:04

اما انه لكونه صبي صغير لان النبي صلى الله عليه وسلم توفي قبل ان يحتلم ابن عباس ناهز الاحتلام حوله وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي وعمر ابن عباس عشر - 00:06:36

وهذه الصلوات التي يسمع قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بكم؟ الله اعلم من يحتمل انه كان يصلي في مؤخرة الصفوف وكان

لا يسمع التسليم لبعده فيعرف انقضاء الصلاة - 00:07:00
رفع الصوت بالذكر ويحتمل انه ما كان يحضر صلاة الجماعة دائما وكثيرا لانها ليست بواجبة عليه فهو شاب صفي اه صبي صغير وكان يكون خارج المسجد فيعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسماع التكبير - 00:07:29
ودل على ان هذا الرفع والصوت انه شعيرة من الشعائر التي يظهرها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة خلفه خاصة في هذا الموطن والا فالافضل في عمل الانسان ان يكون الى السر اقرب - 00:08:04
لكن لكون هذا من الشعائر الظاهرة يظهر كالتكبير مثلا ايام العيد ويظهر لاجل ان يتعلم الجاهل ويتذكر الناس وينتبه الغافل ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله الا بالتكبير - 00:08:33
حينما يسمعون التكبير يعرف ان النبي صلى الله عليه وسلم انتهى من الصلاة فيؤخذ من هذا الحديث استحباب الذكر بعد الصلاة وانه يحسن بالمرء ان يذكر الله ويحرص على الذكر الوارد - 00:09:12
والذكر مطلوب وحسن على اي حال كانت صفته ما دام مشروعا الا انه كلما تقيد المسلم بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو افضل والذكر يكسب القلب الراحة والطمأنينة والرضا - 00:09:39
الا بذكر الله تطمئن القلوب ويستحب رفع الصوت به لفعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة مع رضي الله عنهم الحديث الثاني الذي هو الخامس والعشرون بعد المئة عن وراد مولى المغيرة بن شعبة - 00:10:07
قال املى علي المغيرة ابن شعبة في كتاب الى معاوية دل هذا على حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم حتى وان كان عند المرء علم فهو يحرص على ان يأخذ هذا من غيره ليتأكد من حفظه - 00:10:42
وورد ان معاوية رضي الله عنه وكان هو امير المؤمنين المغيرة بن شعبة اميرا على الكوفة من قبل معاوية رضي الله عنهما فكان معاوية يرسل الى المغيرة يسأله عن بعض الاحاديث - 00:11:10
وان الانسان يطلب العلم ممن هو اكبر منه واصغر او مساوي صحابي يسأل صحابي فاجابه المغيرة رضي الله عنه بهذا الجواب يقول والراد هذا مولى من موالي المغيرة يقول املى علي المغيرة في كتاب لمعاوية - 00:11:36
وانهم يحرصون على اخذ العلم حتى بالمراسلات اذا لم يتيسر اللقاء ويكتب معاوية الى المغيرة والمغيرة يكتب الى معاوية. وورد في بعض الروايات انه احب ان يتأكد مما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:04
فكتب اليه المغيرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة يعني بعد الانتهاء من صلاة الفريضة مراد المكتوبة الفريضة الفرائض الخمس يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:12:30
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد هذا كلام جيد مختصر جامع مفيد - 00:12:55
استفيد منه الايمان بتوحيد الربوبية وتوحيد الالوهية وتوحيد الاسماء والصفات والتضرع الى الله جل وعلا واظهار الاعتراف بوحدانيته سبحانه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام وكان الصحابة رضي الله عنهم يأخذونه عنه - 00:13:19
وقول لا اله الا الله هذه كلمة التوحيد وهي التي بعث النبي صلى الله عليه وسلم من اجلها وهي التي من اجلها خلق الله الجن والانس وهي التي وجد من اجلها الجنة والنار - 00:13:50
فمن امن بها فهو من اهل الجنة ومن كفر بها فهو من اهل النار لا اله الا الله وحده لا شريك له تأكيد لوحدانية الله جل وعلا وعدم المشاركة. وانه لا شريك له ولا مثيل له. ولا ند له - 00:14:14
خلافا لما كان يقوله كفار قريش كفار قريش يقولون لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك الا شريكا هو لك تملكه وما ملك لا شريك لك الا شريكا هو لك - 00:14:39
وفي قوله وحده لا شريك له نفي للمشاركة لله جل وعلا ورد لما يقوله كفار قريش ونحوهم له الملك وله الحمد يعني هو المالك المتصرف هو الموصوف بصفات الكمال جل وعلا - 00:15:01

والقادر على كل شيء له الملك وله الحمد له الملك اعترافا بتوحيد الربوبية وله الحمد هو المستحق للحمد وحده لا شريك له مؤكد لما سبق من الاعتراف بتوحيد الالوهية وهو على كل شيء قدير. موصوف بصفات الكمال قادر على كل شيء. الموصوف - 00:15:34
العزة والقوة والقدرة والعظمة جل وعلا. وفيها الايمان بتوحيد الاسماء والصفات وهذه الجملة العظيمة اشتملت على انواع التوحيد الثلاثة ثم قال اللهم تقدم لنا قول اللهم انها تقابل يا الله - 00:16:11
اللهم لا مانع لما اعطيت يعني اذا اعطيت احدا فلا يستطيع احد مهما كان ان يمنعه ولا معطي لما منعت. اذا منعت شيئا لا احد يستطيع ان يعطيه فهو جل وعلا - 00:16:41
المتصرف في الكون كيفما شاء وكيفما اراد يعطي ويمنع وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وفيها تأكيد لتوحيد الربوبية ولا ينفع ذا الجد منك الجد - 00:17:08
ولا ينفع ذا. ذا بمعنى صاحب والجد الحظ والغنى منك هنا جاءت كما قال اهل اللغة بمعنى عنك ولا ينفع ذا الجد عندك لا ينفع ذا الجد عندك الجد لا ينفعه جده - 00:17:36
وانما انت الذي تنفع من شئت وتضر من شئت فهو الواحد المتصرف فمعنى العبارة ولا ينفع ذا الحظ والغنى عندك حظه وغناه لا ينتفع المرء عند الله بحظه وجاهه ولا بغناه وماله. وانما ينتفع بعمله الصالح - 00:18:17
ولا ينفع ذا الجد. الجد الحظ والغنى قال بعض شراح الحديث يجوز فيه الكسر وهو بعيد لانه اذا كسر صار بمعنى الجد والاجتهاد والجد والاجتهاد في طاعة الله ينفع عند الله جل وعلا. لان الله جل وعلا امر بالجد والاجتهاد في طاعته - 00:18:58
السابقون السابقون اولئك المقربون في جنات النعيم يقولون لا لا نقصد هذا وانما اذا قرأ بكسر الجيم صار المراد ولا ينفع ذي الجد ذا الجد جذا الجد. الاجتهاد في عمل الدنيا. فيما ينفع في الدنيا - 00:19:29
ما اريد به الاخرة فانه ينفع عند الله ولا ينفع ذا الجد عندك جده يعني حظه وغناه لا ينتفع به عندك. وانما ينتفع بعمله الصالح كما ورد في الحديث يؤتى بالرجل السمين الكبير يوم القيامة فلا يزن عند الله جناح بعوضة - 00:19:55
ان امور الدنيا هذا محل في الدار الاخرة لا قيمة لها الا ما اريد به وجه الله او كان معونة على طاعة الله جل وعلا. واما ما كان من شؤون الدنيا فلا قيمة له عند الله جل وعلا - 00:20:31
يقول والراد رحمه الله ثم وفدت بعد ذلك على معاوية يعني ذهبت اليه بالشام براد كان مع المغيرة في الكوفة ثم وفدت على معاوية فسمعته يأمر الناس لذلك حرص الصحابة رضي الله عنهم على تبليغ العلم - 00:20:54
والامر به وانه يحسن التكرار والتأكيد لان من امر اذا امر به في وقت قد يجهله اخرون كثير ما كانوا حضروا والراد وفد الى معاوية بعد فترة من ارسال الكتاب اليه - 00:21:25
ووافق ان معاوية كان يأمر به فلعله كان يأمر به بين حين واخر ليتبلغ الناس بذلك فسمعته يأمر الناس بذلك. وان من اعطي ولاية ورئاسة يحسن ان يستعين بها على طاعة الله فينشر بها ما عنده من العلم والمعرفة - 00:21:50
وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال في لفظ من الفاظ هذا الحديث كان من تمام ما ارسل المغيرة الى معاوية رضي الله عنهما ما كان من صفة النبي صلى الله عليه وسلم في نهيه وامره - 00:22:23
كان اي النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال ان قيل اولا من حيث اللفظ فانها تنطق على الحكاية معنى ان تنطق على الحكاية انه لا يؤثر فيها حرف الجر - 00:22:49
فلا نقول ينهى عن قيل او قيل وقال وانما ينهى عن قيل وقال قيل وقال على الحكاية ما تقول كان اول ما يبدأ القراءة الحمد لله رب العالمين. ولا تقل بي الحمد لله - 00:23:05
الدال بحرف الجر لا. تنطق بها على الحكاية انك تحكي الاية كما نزلت كان ينهى عن قيل وقال هذا كناية عن كثرة نقل الكلام الذي لا طائل تحته وقال فلان وقال فلان الى اخره - 00:23:26
وانما المرء يشتغل فيما ينتفع به اما نقل العلم فهو مأمور به شرعا ولم يرد النهي عنه. وانما النهي عن كثرة نقل الكلام الذي لا طائل

تحته او هو من شؤون الدنيا. او هو لا يترتب عليه لا مصلحة دينية ولا دنيوية - 00:23:53
واضاعة المال ينهى صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال لان المال جاد المؤمن الى الله الى الدار الاخرة والمال ينفع نفعا عظيما اذا استعمل في طاعة الله ويضر ظررا عظيما اذا استعمل في معصية الله - 00:24:21
المال لا يظاع. والله جل وعلا يقول ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم. وقولوا لهم قولا معروفا ينهى عن اضاعة المال صرف المال فيما لا فائدة فيه - 00:24:55
دينية او لا حاجة اليه دنيوية يعتبر اضاعة والاكثار من الانفاق في المباحات يعتبر من الاسراف بخلاف الاكثار من الانفاق في الطاعات فهو مهما كثر فلا يعد صاحبه مسرف ولا مضيع للمال - 00:25:20
كما تقدم لنا قول ابي بكر رضي الله عنه لما اتى بصدقته قال له الرسول عليه الصلاة والسلام ما اذا ابقيت لعيالك يا ابا بكر؟ قال ابقيت لهم الله ورسوله - 00:25:49
يعني ما عند الله وما عند الرسول صلى الله عليه وسلم يكفينا ما ابقى شيء ولم يمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك او لم يرد عليه شيئا من المال وهو بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:26:04
وعمر اعطى نصف ما يملك رضي الله عنه العطاء والبذل في طاعة الله لا اسراف فيه بخلاف المباحات والزيادة في المباح يعتبر اسراف والبذل في المحرمات وان كان يسيرا فيعتبر اسراف ومحرم - 00:26:25
انه سيسأل عنه العبد يوم القيامة لن تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن اربع ومن ذلك عن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه من حلال او من حرام - 00:26:52
وفيما انفقه على ماذا صرفه على الحلال او على الحرام ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال كثرة السؤال الاسئلة التي لا طائل تحتها او لم تحصل بعد لان المرء - 00:27:12
قد يبتلى يسأل عن شيء ما لم يقع فيبتلى بان يقع في بيته وفي حالة كالرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله لو ان احدنا وجد مع امرأته رجلا ماذا يفعل - 00:27:47
فكره النبي صلى الله عليه وسلم هذا السؤال فاذا به بعد يوم او يومين ياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول يا رسول الله ما سألتك عنه وقع واخبر انه جاء ووجد مع امرأته رجلا - 00:28:12
ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن كثرة السؤال حتى في المسائل العلمية العويصة التي لم تقع ما ينبغي ان يسأل عنها وكذا السؤال في عن المال والامور الدنيوية - 00:28:35
ما ينبغي للانسان ان يسأل يكتفي ويقنع بما اعطاه الله جل وعلا ان اعطي شيئا بدون سؤال اخذه والا فلا يسأل الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه مئة من الابل - 00:28:56
ثم سأل فاعطاه مئة ثم سأله فاعطاه مئة ثلاث مئة من الابل ولم يشبع فبين له النبي صلى الله عليه وسلم حال السائل فاقسم للنبي صلى الله عليه وسلم وصدق رضي الله عنه في قسمه بانه لن يسأل شيء احدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:19
وقد كان ابو بكر يرسل اليه عطاءه فيرده وعمر يرسل له عطاءه فيرده يقول اني عاهدت النبي الا اقبل من احد شيئا وكان يسقط عصاه وهو على الراحلة فينزل ويأخذه ولا يقول لمن يمشي بجواره ناولني العصا - 00:29:45
ملازمة على ما قاله للنبي صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي للانسان ان يسأل الا من حاجة ملحة فاذا كان هناك حاجة ملحة فالنبي صلى الله عليه وسلم اعطى السائل واقره على سؤاله - 00:30:06
ولما جاءه الرجلان اللذان يسألان من الصدقة وهما قويان نشيطان قال لهما النبي صلى الله عليه وسلم ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب يعني بناء على سؤالكم ان شئتم اعطيتكم. لكن اعلموا انه لا حظ فيها. لا بركة ولا خير فيها لواحد من اثنين - 00:30:30
لغني من عنده غناه وقوي مكتسب لو ما هو غني ما دام انه قادر على العمل لكن اذا كان غير قادر على العمل فله ان يأخذ وكثرة

السؤال وكان ينهى اي النبي صلى الله عليه وسلم عن عقوق - 00:31:00
او الاساءة اليهم او عدم الامتثال لامرهما اذا لم يأمر بمعصية ولم يأمرا بما يشق على الولد فاذا امتنع الولد عما امراه به فذلك عقوق والعقوق اشد من القطيعة لان القطيعة للرحم - 00:31:29
والعقوق خاص بالوالدين وخص هنا الامهات لامور اولا لان حقهن اعظم من حق الاباء ثانيا لانهن احوج الى البر من الاب لان الاب قد يستغني عن الولد ولا حاجة به اليه - 00:31:58
والام اكثر حاجة الثالث ان الامهات اضعف من الاباء لان الاب اذا كان له حاجة بولده ربما اخذه بالمعروف او بالقوة بخلاف الام فهي ظعيفة لا تستطيع ان تأخذ حقها الا معروف من الولد - 00:32:29
ولذا نص على عقوق الامهات بانه اشد من العقوق بالنسبة للاباء وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ينهى صلى الله عليه وسلم عن خصال ذميمة كانت تفعل في الجاهلية - 00:32:57
من ذلك الوعد وأد البنات الله جل وعلا وصف الرجل في الجاهلية انه كما قال الله واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم وكانوا يكرهون البنات كراهية شديدة - 00:33:24
هم بعد ولادتها وارتفاعها كثير منهم كانوا يئدونها يعني يقول لامها والبسيها احسن الثياب ساذهب واياها الى كذا. زيارات صديق او نحو ذلك فتفعل الام ثم يذهب بها الاب خارج البلد ويحفر لها حفرة ويرميها وهي حية ويتبع التراب عليها يدهنها وهي حية - 00:33:48
والحامل لهم على ذلك واحد من امرين بعضهم خشية الفقر يقول البنت عبء وحمل وتريد نفقة ثم اذا كبرت صار نفعها لغيري فيدفنها ويستريح منها لا احتساب ولا مروءة والنبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتلي بشيء - 00:34:27
من هذه البنات فعلمهن وادبهن واحسنا اليهن او كما قال صلى الله عليه وسلم كنت واياه كهاتين في الجنة فالمؤمن عنده احتساب ويفرح بما رزقه الله جل وعلا من ولد من ذكر او انثى - 00:34:58
ولا يدرى قد تكون البنت انفع من الولد كثير من من البنات انفع بكثير من الاولاد والمؤمن يرظى بما يعطيه الله جل وعلا لكن الكفار لا لا يريدون البنات ويدفنها وهي حية خشية الانفاق عليها - 00:35:17
الغني منهم ومن عنده المال مكدس وكثير يفعل ذلك يقول اخشى انها اذا كبرت تزني فيلحقني العار ويلحق اولادي واسرتي. فانا استريح منها في الصغر والله جل وعلا يقول واذا الموؤدة - 00:35:39
سئلت باي ذنب قتلت؟ الموؤدة هي البنت الصغيرة التي تدفن وهي حية ليستريح منها والدها ووعد البنات ومنع وهات ينهى صلى الله عليه وسلم عن المنع وعن الطلب ماذا ما هو المنع وما الطلب - 00:36:02
يمنع الواجب ما دخل عليه من مال منعه وحفظه له ولا يخرج منه شيء وهات يريد الزيادة يطلب الزيادة ولا يعطي الحق الذي عليه هذه من صفات الجاهلية حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:31
وهذا الحديث يؤخذ منه استحباب هذا الدعاء عقب الصلوات المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد - 00:37:15
وقبل هذا يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله ثلاث مرات كما ثبت في الحديث الصحيح ثم يأتي بشيء من الذكر كما سيأتي ان شاء الله في الدرس القادم فهذا يستحب ان يأتي به بعد الصلاة بعد ان يستغفر ثلاث مرات يقول هذا الذكر - 00:37:34
وهذا الذكر عظيم كما يقول المؤلف اشتمل هذا الدعاء على توحيد الله وانا في الشريك مع واثبات الملك المطلق والحمد الكامل والقدرة التامة له سبحانه وتعالى. كما ان فيه توحده بالتصرف والقهر انه على كل وان كل شيء بيده فقد جمع توحيد الالوهية - 00:38:07
توحيد الربوبية وتوحيد الاسماء والصفات النهي عن هذه الخصال الذميمة لما اشتملت عليه من المفاسد الدينية والدنيوية والنبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن خصال الجاهلية وان الله جل وعلا هو المتصرف التصرف الكامل فهو المعطي وهو المانع - 00:38:37

والمرء بحوله وقوته لا يستطيع ان يأخذ شيئا لم يكتبه الله جل وعلا له والضعيف لا يحرم بضعفه عما كتبه الله جل وعلا له مسارعة الصحابة رضي الله عنهم الى تنفيذ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:05

فان معاوية رضي الله عنه لما بلغه هذا الدعاء امر الناس بالعمل به اخذ من هذا العلماء رحمهم الله العمل بالخط. اذا كان معروفا ان هذا خط فلان لان المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه - 00:39:29

كتب الى معاوية في كتابه اخذها معاوية وقبلها وبلغ الناس بما فيها يقول وهي مسألة اتفاقية في جميع الاغراظ وان الله لم يأمر بالعمل بها الا ليعمل بها والله جل وعلا يقول واشهد اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد - 00:39:55

يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه والكتابة مأمور بها شرعا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي به يبيت ليلتين الا - 00:40:26

وصيته مكتوبة عنده يستحب الكتابة للشيء الذي يحرص عليه المرء حتى لا يضيع ولا ينسى قبول خبر واحد في المسائل العلمية لان معاوية رضي الله عنه قبل خبر المغيرة ابن شعبة وكلاهما صحابي وكلهم ثقات رضي الله عنهم وارضاهم - 00:40:42

النهي عن خصال الجاهلية وعن افساد المال وعن الصفات الذميمة وكثرة الكلام الذي لا طائل تحته والسؤال للتزود من المال في غير حاجة الانسان الماسة. او السؤال لمسائل علمية لم تقع - 00:41:12

ولا يتوقع وقوعها فلا ينبغي التعمق فاذا وقعت المسائل حينئذ يحتاج الى ان يجتهد فيها اذا لم يكن فيها نص عن المعصوم صلى الله عليه وسلم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:41:30

وعلى اله وصحبه اجمعين يقول السائل اذا سهى الامام في الصلاة وترك ركنا كالسجود مثلا هل يعيد الصلاة؟ ام يأتي بركعة اذا ذكر او ذكر قريبا من انتهاء الصلاة او قبل ان يسلم - 00:41:52

فانه يأتي بركعة اذا لم يمكنه ان يأتي بهذا الركن الذي تركه اذا كان ترك هذا الركن مثلا لا يزال في نفس الركعة فيعود اليه ويأتي به واما اذا كان قد انتهى الى ركعة اخرى - 00:43:19

فانه لا يعود الى الركعة الاولى. وتبطل الركعة التي ترك منها الركن. وتقوم التي تليها مقامها. ويأتي ركعة بدلها في نهاية الصلاة يقول اذا دخلت في تحية المسجد ثم اقيمت الصلاة - 00:43:42

مباشرة فكيف اخرج من النافلة في سلام ام ماذا اذا اردت ان تخرج من الصلاة فلا يحتاج ان تسلم لان السلام اذا انهيت الصلاة انهاء مشروعا الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. يعني ينتهي منها بالسلام - 00:44:04

اما اذا انتهى منها قبل نهايتها فانه ينصرف ولا يحتاج الى ان يسلم ثم ان كان قد اتى باجزاء كبيرة من النافلة فيحسن ان يتمها خفيفة لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم - 00:44:34

وان كان في اولها ويخشى فوات الركعة فينصرف منها ويدخل مع الامام يقول ما هو وقت صلاة الضحى وقت صلاة الضحى موسع من بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح الى ان تقف الشمس في وسط السماء - 00:45:00

يعني قبيل الزوال بقليل يعني بعد طلوع الشمس تقريبا بربع ساعة الى قبل وقت صلاة الظهر بلحظات في وقت يسير كل هذا وقت لصلاة الظحى وهل يختلف صلاة الظحى عن صلاة الاشراق - 00:45:38

لا كلاهما اسمعني لمسمى واحد يعني قد يسميها بعض العامة صلاة الاشراق وتسمى صلاة الظحى يعني انها تفعل بعد شروق الشمس وارتفاعها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة تكفي عن ثلاث مئة وستين صدقة - 00:46:05

تجب على ابن ادم كل يوم لان ابن ادم كما قال عليه الصلاة والسلام على كل سلامة من احدكم كل يوم صدقة يعني كل يوم على كل مفصل من مفاصل جسم الانسان عليه صدقة. والحمد لله ان الله لم يجعل هذه الصدقات صدقات - 00:46:33

فيعجز عنها العبد وفي الانسان ثلاث مئة وستون مفصلا وعليه ثلاث مئة وستون صدقة واخبر ان هذه الصدقات كل تسبيحة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة واماطة الاذى عن الطريق صدقة - 00:46:58

كل ما يعمله المرء من الطاعات فهو صدقة على ويكفي عن ذلك يعني عن ثلاث مئة وستين صدقة ركعتان يركعهما من الضحى يقول

في مسجد في حينا مسجد فيه امام كبير في السن - 00:47:23
وهو يسهو كثيرا في الصلاة فمثلا في صلاة العصر يترك اخر ركعة وينبه من المصلين وبعد ذلك يأتي بسجدة السهو في اخر الصلاة ويتكرر هذا الحال كثيرا وايضا يقرأ سورة فيها سجدة ولا يسجد - 00:48:26
ويذكر من سهو امامه يحسن مثل هذا ان يكون مأموما لانه لا ينبغي ان يقدم الامامة من هو كثير السهو وكثير الغفلة فيحسن ان يقنع مثل هذا ويتنحى عن الامامة - 00:48:49
واذا كان هذا تابع للاوقاف فتبلغ الاوقاف عن حاله ليعفوه عن امامته في الصلاة ليتولاها من هو احسن منه ايؤم القوم اقرأهم لكتاب الله والنبي صلى الله عليه وسلم اختار للصحابة اماما افضلهم - 00:49:11
ابو بكر رضي الله عنه وارضاه واستدل الصحابة رضي الله عنهم باختيار النبي صلى الله عليه وسلم له في في الامامة بانه اكبرهم وانه افظلهم اكبرهم قدرا لا اكبرهم سنا - 00:49:34
فينبغي ان يتقدم في الامامة افضل القوم يقنع في هذا ليتنحى فان لم يتنحى فيبلغ مرجعه في حاله لاجل ان يعفى من ذلك ويعين من هو اهل للامامة يقول نحن نسكن في البادية - 00:49:53
كل بيت او بيتين على على حدة فهل يلزم اهل البيت صلاة الجماعة؟ نعم يا اخي الزم صلاة الجماعة اذا وجد بيت او اكثر او كان في البيت اثنان فاكثر - 00:50:31
واذا لم يكن عند الرجل رجال فليؤم اهل بيته ولو من النسا. ولا يترك صلاة الجماعة ما من اهل بادية او حاضرة لا تقام فيهم صلاة الجماعة الا استحوذ عليهم الشيطان. كما ورد هذا في الحديث - 00:50:49
واذا كانوا بيتين او اكثرا فيجتمعوا ويصلوا جميع الا يستحوذ عليهم الشيطان ما حكم الذي يتوضأ واثناء وضوئه خرج منه ريح بدون قصد هل يتم وضوءه ام يعيد هذا لا يخلو - 00:51:11
ان كان هذا الخروج ليس مستمرا معه فيجب عليه ان يعيد الوضوء يستأنف يبدأ من اوله واما اذا كان هذا الخروج مستمر معه يخرج معه بدون تحكم ولا يستطيع ان يمنعه - 00:51:44
فهذا لا يضره يتوضأ وينوي بوضوءه استباحة الصلاة ولو خرج منه ريح اثناء الوضوء او بعد الوضوء قبل ان يصلي لا حرج عليه. هذا مثل من هو مصاب بسلس البول او المرأة اذا كانت مصابة - 00:52:05
الاستحاضة يأتيها الدم في اوقات غير اوقات الحيض هذه تسمى استحاضة ولا تمنع من الصلاة ولا من الصيام ولا من الطواف وانما يتخذ المرء اذا كان مصاب بسلس البول او المرأة مصابة بالاستحاضة شيء يمنع النزول اثناء تأدية - 00:52:29
العبادة ويتوضأ لكل صلاة وينوي بوضوءه استباحة الصلاة ويؤديها ولو خرج منه او بول او دم ما صفة الغسل من الجنابة علما بانني سمعت احدا يقول اولا يتوضأ ثم يصب الماء على سائر جسده - 00:52:55
الغسل من الجنابة او الغسل لصلاة الجمعة او غسل المرأة من الحيض او من النفاس هناك غسل مجزئ وغسل كامل والغسل الكامل افظل من المجزئ والكامل ان يستنجي المرء اولا - 00:53:39
ويغسل اثر النجاسة وما لوثه من اثر مني ونحوه اوملي ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يغسل رأسه ثلاث مرات ويخلل يخلل باصابعه شعرة ثم يفيض الماء على سائر جسده ثلاث مرات - 00:54:08
هذا الغسل الكامل والغسل المجزئ ان يغسل ما لوثه وما عليه من اثر نجاسة ثم يفيض الماء على سائر جسده مرة واحدة هذا مجزئ يكفي وعليه ان يخلل شعرة ليطمئن لوصول الماء الى بشرة الرأس - 00:54:39
فاذا ادى الغسل الكامل فهو افضل واذا شح عليه الماء او استعجل وغسل الغسل المجزئ كفاه ما حكم من اختصر على قراءة الفاتحة فقط دون ما تيسر من القرآن في صلاة السنة - 00:55:22
مثل تحية المسجد وبعد الفريضة الواجب قراءة الفاتحة وما زاد عنها فهو سنة فاذا اتى به فحسن واذا اقتصر على قراءة الفاتحة كفى فصلاته صحيحة حتى في الفريظة لو اقتصر على قراءة الفاتحة فقط صحت صلاته - 00:55:57

اذا طهرت المرأة من الحيض مع اذان العصر فهل تصلي الظهر والعصر ام العصر فقط اذا طهرت المرأة من الحيض مع العصر او بعد العشر او قبيل المغرب ولو بقليل - 00:56:27

وصلت الظهر والعصر ولو بعد غروب الشمس لان ما دام طهرت قبل غروب الشمس لزمها صلاة الظهر والعصر. لزمتها صلاة العصر لانها في وقت العصر ولزمتها صلاة الظهر لانها تجمع - 00:56:47

مع العشر واذا طهرت قبيل طلوع الفجر لزمها صلاة المغرب وصلاة العشاء واذا طهرت قبل طلوع الشمس لزمتها صلاة الفجر واذا طهرت بعد طلوع الشمس الى الظهر فلا يلزمها شيء من الصلوات الماضية - 00:57:09

هذه المرأة تسأل عن رؤيا من ام وانا لا اعرف تفسير الرؤية اذا كان الصبي له عشر سنوات ونام عن صلاة الصبح فهل يلزمني ان اوقظه نعم يا اخي الله جل وعلا - 00:57:51

امر الوالدين بالقيام على اولادهم قبل ان يأمر الاولاد - 00:58:20